

نداء حقوقي

من أجل الكشف عن المصير المجهول للإعلاميين سوريين تعرضوا للاختطاف والاختفاء القسري في ريف منبج

من قبل مجموعات مسلحة معارضة متعاونة مع الاحتلال التركي

استمرارا للجرائم المظلمة والانتهاكات الجسيمة المرتكبة، بحق المواطنين السوريين، من قبل قوى الاحتلال التركية والمجموعات المسلحة المعارضة المتعاونة معهم، فقد تلقينا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، الأنباء المدانة والمستنكرة، عن انه بتاريخ 22/6/2018، وفي ريف مدينة منبج - ريف حلب في الشمال السوري، قام عدد من المسلحين المعارضين السوريين المتعاونين مع قوات الاحتلال التركية، وتحت تهديد السلاح، باختطاف كلا من الإعلاميين السوريين التالية أسماءهم:

· الأستاذة الإعلامية: رضوان الخليل، مرافق اعلامي من المكتب الاعلامي لقوات سوريا الديمقراطية في عين العيسى.

· الأستاذة الإعلامي المصور: عصام العباس

· الأستاذة الإعلامي المصور: كانيوار خليف

ومعهم الطفل:

· الطفل حسن خليف، كان برفقة عمه الأستاذ: كانيوار خليف

وذلك اثناء قيامهم، كفريق عمل من الصحفيين مكلف، بإعداد تقريراً حول الاتفاق الأمريكي التركي بخصوص مدينة منبج، بناء على طلب قناة الحرية ووكالة ABS الامريكية (وكالة عرب 24)، على ان يتم بث التقرير على قناة الحرية في اليوم التالي بتاريخ 23/6/2018، واستناداً على رواية الإعلامي المعروف: الأستاذ هيبار عثمان، وهو الإعلامي المعتمد من قبل قناة الحرية، والذي قام بتجهيز فريق العمل والأدوات المطلوبة لمهمتهم الاعلامية. ففي تاريخ 22/6/2018، توجه فريق العمل من مدينة القامشلي باتجاه بلدة عين العيسى - ريف الرقة، وحصلوا على مهمة صحفية من المكتب الإعلامي لقوات سوريا الديمقراطية ورافقهم الأستاذ رضوان خليل وهو عضو من المكتب الإعلامي، لتسهيل مهمتهم وارشادهم إلى الطريق

وبعد توجههم إلى مدينة منبج ومنها إلى قرية عون الدادات بريف منبج، والتي تشكل إحدى نقاط التماس بين قوات سوريا الديمقراطية و قوات من عناصر مسلحة تركية وسورية، ومن ثم إلى قرية الهوشرية او الحوشرية والتي تقع بالقرب من نهر المرات شمال شرقي مدينة منبج، لكنهم بعد تجاوزهم حاجزاً لقوات سوريا الديمقراطية في بداية قرية (المجات او الرضيعة) بحوالي الـ 400 متر تقريباً، وبالقرب من خط نهر المساجور الذي يشكل حداً فاصلاً بين قوات ما يسمى بـ "درع المرات" و قوات مجلس منبج العسكري، وقعوا بأيدي مسلحين سوريين يعتقد انهم ينتمون الى ما يسمى بـ "لواء الشمال"، حيث تم اختطافهم واحتجازهم. رغم انهم حاولوا افهامهم بانهم صحفيون من قناة الحرية، ويريدون تغطية الاتفاق الأخير حول منبج.

و قام المسلحون بمصادرة المعدات الصحفية التالية:

· سيارة فان حديثة 2018 بيضاء اللون

· آلة تصوير حديثة: كانون فايف دي

· ميكرفون لاقط - ميكرفون ثابت

· ستاند كاميرا

· جهاز حاسوب محمول: ديل

· وثائق و مستندات شخصية

· الهوية الشخصية الخاصة بالإعلامي الأستاذ: هيبار عثمان، الذي تمكن من الفرار من المسلحين المخاطفين.

ويذكر انه، بتاريخ 23/6/2018 اعترفت مجموعة ما يسمى ب"لواء الشمال" باختطافهم وباحتجازهم لبعض الاعلاميين، وصرح ما يسمى ب" رئيس الحكومة السورية المؤقتة، المدعو جواد ابو حطب" على قناة العربية: ان الاعلاميين قيد التحقيق، في مدينة جرابلس و سيتم اطلاق سراحهم قريباً

واستنادا الى آخر المعلومات الواردة الينا، فان الاعلاميين المختطفين محتجزين قسريا في مكان للاحتجاز وللاختطاف في قرية حوار كلس التابعة لمدينة اعزاز بريف حلب، وهذا المكان خاضع لسيطرة مجموعة مسلحة تابعة لما يسمى ب" اللواء سلطان مراد"، حيث قاموا بفصل الإعلامي الأستاذ رضوان خليل عن بقية زملائه بالفريق الإعلامي والمطفل المختطفين.

إننا في المنظمات والهيئات المعنية في الدفاع عن حقوق الانسان في سورية، الموقعة على هذا النداء الحقوقي، ، ندين ونستنكر بأشد العبارات والكلمات، الاخفاء القسري والاختطاف اللاإنساني بحق

الإعلاميين السوريين

:

· الأستاذة الإعلامية: رضوان الخليل، مرافق اعلامي من المكتب الاعلامي لقوات سوريا الديمقراطية في عين العيسى.

· الأستاذة الإعلامية المصور: عصام العباس

· الأستاذة الإعلامية المصور: كانيوار خليف

ومعهم الطفل:

· الطفل حسن خليف، كان برفقة عمه الأستاذ: كانيوار خليف

وإن نبدى قلقنا البالغ على مصيرهم، وتخوفاتنا الشديدة على حياة الإعلاميين وحياة الطفل حسن المذكورين أعلاه، فإننا نرى في استمرار اختطافهم وإخفاءهم قسريا يشكل تهديدا حقيقيا على سلامتهم وعلى حياتهم.

إننا في المنظمات والهيئات المعنية في الدفاع عن حقوق الانسان في سورية، الموقعة على هذا النداء الحقوقي، ومن موقفنا المبدئي والانساني، نتوجه بالإدانة والشجب لكل حوادث الاختطاف والاختفاء القسري بحق المواطنين السوريين، سواء الذين تم الإفراج عنهم أم الذين مازالوا مختفين ومجهولي المصير. حيث أننا نرى في استمرار اختفاءهم وانقطاع الاتصال والتواصل معهم وعدم معرفة أي شيء عن مصيرهم، يشكل

تهديدا واضحا على حياتهم، ونطالب بالكشف عن مصيرهم، وكذلك الإفراج الفوري عنهم دون قيد أو شرط، إذا كانوا محتجزين لدى أية جهة، قوات الاحتلال التركية أم الفصائل المسلحة من السوريين المتعاونين معهم

إن نعتبر إن جميع

عمليات الاختطاف والاختفاء القسري بحق المواطنين السوريين عموماً، وبحق الصحفيين والمعلميين المسلمين. هي سلوكيات لا إنسانية ومدانة ومستنكرة.

ونطالب جميع الجهات الإقليمية والدولية المعنية بالدفاع عن حقوق الانسان، بالتدخل والمضغظ على الحكومة التركية وعلى المتعاونين معها من اجل إيقاف كل عمليات الاحتجاز القسري والاختطاف والاختفاء القسري بحق السوريين، والكف عن هذه الممارسات اللاإنسانية التي تجري خارج القانون الإنساني والقانون الدولي الإنساني، وتشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق والحريات الأساسية التي كفلتها جميع المواثيق والاتفاقيات الدولية المعنية بذلك، وخاصة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي العام والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وحيث يعتبر الحق في الحياة والحفاظ عليه من النظام العام في القانون الدولي لحقوق الإنسان، ومن القواعد الآمرة فيه، فلا يجوز الانتقاص منها أو الحد منها، كما أنها تعتبر حقوق طبيعية تلتصق بالإنسان، ولا يجوز الاتفاق علي مخالفتها، لأنها قاعدة عامة، لذلك فإن الاختطاف والاختفاء القسري، هي جرائم جنائية دولية ضد الإنسانية، تستوجب المساءلة والمحكمة

ان استمرار الاختطاف والاختفاء القسري بحق المواطنين السوريين المذكورين أعلاه، واحتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي، يشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق والحريات الأساسية، وبما لا يتفق وما ورد في جميع القوانين والمعاهدات المحلية والإقليمية والدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان لا سيما المادة 10 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام 1948، والمادة (1، 14 و 5، 14) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عن الأمم المتحدة عام 1966.

ونتوجه بالنداء العاجل الى جميع الجهات المعنية بالدفاع عن حقوق الانسان اقليمياً ودولياً، والى الصليب الأحمر الدولي وهيئات الأمم المتحدة، من اجل العمل سريعاً وعاجلاً للكشف عن مصيرهم وإطلاق سراحهم فوراً، ودون قيد او شرط، حيث أن اختطافهم واخفاءهم قسرياً يشكل انتهاكاً سافراً لجميع القوانين والمواثيق والمعاهدات المحلية والإقليمية والدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان.

وإننا نرى في استمرار احتجازهم يشكل تهديداً خطيراً على حياتهم، ويشكل انتهاكاً سافراً للالتزامات المجتمع الدولي بمقتضى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وتحديد المواد (9 و 14 و 19 و 21 و 22)، وتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين، تموز 2005، ومبادئ لائحة لاهاي لعام 1907 (خاصة: المواد من 42-56)، وبنود اتفاقية جنيف الرابعة (خاصة: المواد من 27-34 ومن 47-78، ومن 1134-130)، بالإضافة إلى بعض أحكام البروتوكول الإضافي الأول والقانون الدولي الإنساني المعرفي

وبنود اتفاقية جنيف الثالثة (وخاصة المواد 4-6 والمواد 116-117-118-119) والتي تحمي جميع الأسرى بموجب القانون الدولي الإنساني ما داموا تحت سلطة المحتل، وإلى أن يتم الإفراج عنهم (المادة 5 من اتفاقية جنيف الثالثة والمادة 6

من الاتفاقية الرابعة). ولما يمكن حرمان سكان الأرض المحتلة من الحماية التي يوفرها القانون الدولي الإنساني (المادة 47 من اتفاقية جنيف الرابعة) ولا يجوز للأشخاص المحميين أنفسهم التنازل عن حقوقهم في أي ظرف من الظروف (المادة 8 من اتفاقية جنيف الرابعة).

وقد نصت اتفاقية جنيف الثالثة من حماية خاصة للصحفيين، وقررت المادة 79 من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 أنه يعد

المصحفيون الذين يباشرون مهاماً خطيرة في مناطق النزاعات المسلحة أشخاصاً مدنيين بالمعنى الوارد في المادة 50 من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، ويجب حمايتهم بهذه الصفة، شريطة ألا يقوموا بأي عمل مباشر يسئ لهذه الصفة وذلك دون الإخلال بوضع المراسلين الحربيين المعتمدين لدى القوات المسلحة في الاستفادة من الوضع المنصوص عليه في المادة 4 فقرة (أ) من اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949 . وتشمل الحماية القانونية الخاصة التي يتمتع الصحفيون ما يلي:

· حصانة الصحفيين من الأعمال الحربية بوصفهم من المدنيين، والمدنيون ليسوا أهدافاً عسكرية؛

· يتمتع الصحفيين بالحماية من آثار الأعمال العدائية، وكذلك من تعسف أحد أطراف النزاع إذا ما وقع في قبضته عن طريق الأسر أو التوقيف؛

· على الأطراف المتنازعة أن تبذل ما في وسعها لحماية الصحفيين والمقيام بصورة خاصة بما يلي:

· منح الصحفيين قدراً معقولاً من الحماية ضد الأخطار التي ينطوي عليها النزاع؛

· تنبيه الصحفيين للابتعاد عن مناطق الخطر؛

· معاملة الصحفيين في حالة اعتقالهم معاملة مطابقة لما تقضي به اتفاقية جنيف الأربعة، لاسيما المواد (75) و(135) منها؛

· تقديم معلومات عن الصحفيين في حالات الوفاة أو الاختفاء أو المسجن؛

· احترام ممتلكات الصحفيين بكاملها، كما هي الحال بالنسبة لحماية ممتلكات المدنيين ومن ثم يحظر على سلطات الاحتلال حجزها أو الاستيلاء عليها أو تدميرها؛

· عدم استهداف الصحفيين، إذ يعد أي هجوم متعمد يتسبب في قتل أو جرح صحفي من الأفعال الإجرامية التي تصنف كجرائم حرب.

ولذلك فإننا في المنظمات والهيئات المعنية في الدفاع عن حقوق الانسان في سورية، الموقعة على هذا النداء الحقوقي، نتوجه الى المجتمع الدولي من اجل التدخل والضغط على الحكومة التركية المحتلة للأراضي السورية، وعلى المتعاونين معه من المسلحين السوريين، بالمطالب العاجلة التالية

:

· الموقف الفوري لكل أنواع الاحتجاز والمخطف والاختفاء القسري، أيا تكن مبررات ذلك، مادية أو غير مادية، وإطلاق سراح كافة المختطفين والمحتجزين ودون قيد او شرط

· كف أيدي الأجهزة الأمنية والعسكرية التركية وأيدي جميع الجهات المسلحة المتعاونة مع قوات الاحتلال، عن التدخل في حياة المواطنين السوريين في القرى والمناطق السورية المحتلة، عبر الكف عن ملاحقة المواطنين السوريين واختطافهم واحتجازهم وإخفاؤهم دون أي اثر. أو من اجل التفاوض عليهم مقابل مبلغ مادي أو مقابل مختطفين أو محتجزين آخرين لدى الجهات المتصارعة المختلفة

· العمل على الكشف الفوري عن مصير المفقودين، والإعلان عن بقي حيا أو من تم قتله وتصفيته لأسباب سياسية، أو غير سياسية.

· العمل السريع من أجل الكشف عن مصير المخطوفين وإطلاق سراحهم جميعا، من النساء والاطفال والشيوخ والذكور السوريين، لدى قوات الاحتلال التركية ولدى الفصائل المسلحة المتعاونة مع الماتراك، ودون قيد أو شرط. وإلزام قوى الاحتلال بتوفير تعويض مناسب وسريع جبرا للضرر الملاحق بضحايا الاختطاف والاختفاء القسري.

· تشكيل لجنة تحقيق قضائية مستقلة ومحايدة ونزيهة وشفافة بمشاركة ممثلين عن الفيدرالية السورية لحقوق الانسان والمنظمات المدافعة عن حقوق الانسان وحقوق المرأة في سورية، تقوم بالكشف عن جميع الانتهاكات التي تم ارتكابها من قبل قوات الاحتلال التركية والمجموعات المسلحة السورية المتعاونة معهم، على الأراضي السورية، وعن المسؤولين الذين تسببوا بوقوع ضحايا (قتلى وجرحى ومختطفين قسريا ومهجرين قسريا)، من اجل أحالتهم إلى القضاء المحلي والاقليمي والدولي ومحاسبتهم

· دعوة المنظمات الحقوقية والمدنية السورية، للتعاون من اجل تدقيق وتوثيق مختلف الجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها القوات المحتلة التركية والمجموعات المسلحة السورية المتعاونة معهم، على الأراضي السورية، من اجل بناء ملفا قانونيا يسمح بمتابعة وملاحقة جميع مرتكبي الانتهاكات، سواء أكانوا اتراك أم سوريين متعاونين معهم، كون بعض هذه الانتهاكات ترقى لمستوى الجرائم ضد الإنسانية وتستدعي إحالة ملف المرتكبين للمحاكم الجنائية الدولية والعدل الدولية.

المنظمات والمهيات المعنية في الدفاع عن حقوق الانسان في سورية، الموقعة :

1. لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الانسان في سورية (ل.د.ح).

2. المنظمة الكردية لحقوق الانسان في سورية (DAD).

3. المنظمة الوطنية لحقوق الانسان في سورية.

4. اللجنة الكردية لحقوق الانسان في سوريا (الراصد).

5. المنظمة العربية لحقوق الانسان في سورية.

6. منظمة حقوق الانسان في سورية - ماف.

7. منظمة الدفاع عن معتقلي الرأي في سورية- روانكة.

8. المفيدالية السورية لمنظمات وهيئات حقوق الانسان (وتضم 91 منظمة ومركز وهيئة بداخل سورية).

9. شبكة الدفاع عن المرأة في سورية (تضم 57 هيئة نسوية سورية و 60 شخصية نسائية مستقلة سورية).

10. التحالف النسوي السوري لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325.

11. الشبكة الوطنية السورية للسلم الأهلي والأمان المجتمعي.

12. التحالف السوري لمناهضة عقوبة الإعدام (SCODP)

13. المنبر السوري للمنظمات غير الحكومية (SPNGO)

14. الشبكة السورية للمدربين على حقوق الإنسان.

15. الفريق الوطني السوري الخاص بالمراقبة على الانتخابات.

